

السؤال

أنا مسلم عمري 24 سنة أعيش في أمريكا ، أعرف فتاة منذ حوالي ست سنوات ، وهي هندوسية .نحن نريد أن نتزوج ,تريد أن تتعلم المزيد عن الإسلام ثم تريد أن تسلم بعد أن يقوي إيمانها ومعرفتها بالإسلام ، عائلتها كانت مترددة في بداية الأمر أما الآن ليس لديهم مانع لأنها تريد ذلك . عائلتي عندها تحفظ على هذا الموضوع ، أخبروني أنها يجب أن تغير اسمها إلى اسم إسلامي ؟ وأيضا هي الفتاة الوحيدة لوالديها ، تريد بالإضافة إلى عقد النكاح الإسلامي أن يكون هناك عقد نكاح هندوسي ، وافقت أن لا نفعل الجزء الديني من عقد النكاح الهندوسي وأن نفعل فقط الجزء الذي هو من العادات والتقاليد . أنا موافق على هذا الأمر ولكن والداي غير موافقين على الإطلاق . وهي عندها الرغبة في تعلم الإسلام ولكن بدأت تقلق وتنزعج من والداي لأنهم يعقدون الأمور ولا يتفهمون وضعها . أرجو أن تنصحوني ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نشكر لك ثقتك بنا ، ونسأل الله أن نكون عند حسن ظنك بنا .

أولا :

اعلم وفقك الله أنه لا يجوز للمسلم التزوج من غير المسلمة ، إلا أن تكون من أهل الكتاب .

راجع السؤال رقم (8015) .

فإذا أسلمت ، فلا بأس أن تتزوج بها حينئذ .

ثانيا :

أحرص وفقك الله على أن يكون الزواج برضا والديك ، لأن رضا الوالدين له أثر طيب في حياتك الزوجية ، وهو من البر الذي يثاب عليه الإنسان .

ثالثا :

بالنسبة لتغيير الاسم ، فقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله :

" لا يلزم تغيير الاسم إلا إذا كان الاسم مما لا يجوز إقراره شرعا ، كالاسم المعبد لغير الله ونحوه ، فإنه يلزم تغييره ، وكذلك لو كان الاسم خاصا بالكفار لا يتسمى به غيرهم ، فيجب تغييره لئلا يكون متشبها بالكفار ، ولئلا يحن إلى هذا الاسم الكافر الذي يختص بالكافرين ، أو يتهم بأنه لم يسلم بعد "اه .

انظر : الإجابات على أسئلة الجاليات ص 4-5 .

وإذا كان تغيير اسمها سيرضي والديك فلا بأس من إقناعها بتغييره إرضاءً لوالديك .

رابعا :

عليك بصلاة الاستخارة حتى يختار لك مولاك سبحانه وتعالى الأصلح لك في أمر الدنيا والآخرة .

ويمكنك مراجعة كيفيتها في السؤال رقم 2217

نسأل الله أن يوفقك لما يحبه ويرضاه ، وأن يهب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرّة أعين .

والله أعلم .